[254] الحديبية مع مشركي مكّة عهداً، وكان من ضمن بنود هذا العهد أنّ من أتى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) من أهل مكّة ردّه عليهم، ومن أتى أهل مكّة من أصحاب رسول الله فهو لهم لا يردّوه عليه، وكتبوا بذلك كتاباً وقّعوا عليه. في هذه الفترة جاءت (سبيعة بنت الحرث الأسلمية) مسلمة، والتحقت بالمسلمين في أرض الحديبية بعد الإنتهاء من توقيع العهد، فأقبل زوجها وكان كافراً، فقال: يامحمّد، اُردد عليّ امرأتي، فإنّك قد شرطت لنا أن ترد علينا من أتاك وهذه طينة الكتاب لم تجف بعد فنزلت الآية أعلاه: (يأيّها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات ...) وأمرت بإمتحان النسوة المهاجرات. قال ابن عبّاس: امتحانهنّ أن يستحلفنّ ما خرجت من بغض زوج ولا رغبة عن أرض إلى أرض، ولا التماس دنيا، وما خرجت إلاّ حبّاً لله ورسوله. فاستحلفها رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فحلفت بالله الذي لا إله إلاّ هو على ذلك، فأعطى رسول الله زوجها مهرها وما أنفق عليها ولم يردّها عليه فكان رسول الله يرد من جاءه من الرجال، ويحبس من جاءه من النساء إذا امتحنهنّ(1) ويعطي أزواجهنّ مهورهنّ. التّفسير تعويض خسائر المسلمين والكفّار: إستعرضت الآيات السابقة موضوع "البغض في الله" وما يترتّب على ذلك من قطع أي صلة مع أعداء الله .. أمّا موضوع هذه الآيات فهو عن "الحبّ في الله" وعن طبيعة العلاقة مع الذين إنفصلوا عن الكفر وإرتبطوا بالإيمان. وينصبّ الحديث في الآية الاُولى ـ من هذه الآيات المباركات ـ عن النساء المهاجرات، حيث ضمّت هذه الآية سبع نقاط تتعلّق بالنساء المهاجرات، كما

---

1 ـ جاء سبب النزول أعلاه في كثير من كتب التّفسير، ونحن إقتبسناه من مجمع البيان بتلخيص قليل، كما نقل الطبرسي هذا الحديث عن ابن عبّاس.